جوابه انما هو الحد فان قلت لو كان حدا لم يقل جبريل عليه السلام
صدقت في جوابه كما في مسلم لان الحد لا يقبل التصديق قلت هو لا يقبل
التصديق من حيث انه تصوير للمحدود ويقبله من حيث حمله على
المحدود والحكم به عليه كما اسلفنا تحقيقه لانه دعوى فلعل
التصديق بذلك الاعتبار واعاد لفظ الايمان للاعتنا بشانه وتفخيما
لامره قوله وملايكته الايمان بهم التصديق بوجودهم وانهم كما
وصفهم الله عباد مكرمون قوله وبكتابه الاضافة للجنس والمراد
بكتبه والايمان بها التصديق بانها كلام الله وان ما اشتملت
عليه حق وانظر نكتة اعادة البا فيه وفيما بعده وتاخيرهما
عن الايمان بالملايكة ولعله بالنسبة للرسل تاخير ايجادهم
عن الملايكة وان كانوا افضل من الملايكة وفي بعض النسخ بدل
وكتابه ولقايه وهو الموافق لرواية البخاري ومعنى لقايه يرجع الى
معنى البعث قوله وتومن بالبعث اي تصدق بالبعث من القبور وما
بعده كالصراط واعاد تومن لانه ايمان بما سيوجد وما قبله ايمان
بالموجود في الحال قوله المعروضة احتراز عن صدقة التطوع فانها
زكاة لغوية او من المعجلة قال الزركشي والظاهر انها للتاكيد
قوله كانك تراه جملة حالية من فاعل تعبد والرابط الضمير
المنصوب بكان على انه اسم اي تعبد الله مثل حال كونك رايا له
قوله ضرورة خرج ما لم يعلم ضرورة انه جاء به كالاجتهاديات قوله بالعمل
على قولهم ركنا قال التفتازاني الا ان التصديق ركن لا يحتمل السقوط
اصلا والاقرار قد يحتمله كما في حالة الاكراه فان النوم والغفلة اجيب
لان التصديق بالقلب باق والذهول انما هو عن حصوله قلت قد لا يبقى
التصديق كما في حالة النوم قوله بشرط الايمان بالشهادتين اي والعمل
شرط صحة لا شرط كمال كما ذهب اليه القول الذي ذكره المص قوله وعن
مالك انه يزيد ولا ينقص قيل انما قال ذلك خشية ان يتاول عليه
موافقة الخوارج قوله ولكن ليطمين قلبي اي لازداد بصيرة وسكون
قلب بمضامة العيان الى الوحي والاستدلال فان عين اليقين فيه
طمانينة ليست في علم اليقين قال الكمال بن ابي شريف في حواشي
العقايد السيد ابراهيم عليه الصلاة والسلام انما طلب الترقي من علم

اليقين

اليقين الى عين اليقين وهو طلب مقام اعلى من غير نظر منه الى زيادة
الايمان وبهذا يجمع بين قوله وقول سيدنا علي رضي الله عنه لو كشف
الغطا ما ازددت يقينا وجمع بينهما العز ابن عبد السلام بتفسير الاطمينان
بسكون القلب عن طلب روية الكيفية واوضحه واحجه بانه لا يخفى ليس المراد
الاطمينان بالايمان بالقدرة على الاحيا واعلم ان السيد الصفوي
نقل في نحو زجه كلام المواقف ثم قال واقول وبالله التوفيق لعل مراد
الامام نفي ابا حنيفة لان مذهبه ان الايمان تصديق واقرار ولا يزيد
ولا ينقص اي اصل الايمان الذي ما يخرج به عن الكفر ويتصف المر به بالايمان
وكونه مومنا وهو حقيقة التصديق واقل ما لا بد منه ويتحقق في
الضعيف والقوي لا ينقص بوجه والا لم يبق الجزم والتصديق وهو ظاهر
لان الحقيقة اذا انتقص منها شي لم تبق تلك الحقيقة فلم يبق الجزم
والتصديق وتلك المرتبة لا تزيد اذ الزايد هذه مع الزيادة ولو كان الزايد
هو الحقيقة واقل ما لا بد منه لكان الناقص عنه لم يكن تصديقا فجزم
ما بل محتملا للنقيض فالتفاوت في اصل الحقيقة وتلك المرتبة لا تتصور
الا بانعدام الحقيقة في التناقص فلا تنتفي الحقيقة التصديقية
وهذا ظاهر غفل عنه من غفل وانما المقرر البديهي ان فردا من التصديق
الذي من التصديق اقوى من فرد وفردا اضعف من فرد ولا نزاع في ذلك
وانما الكلام في الحقيقة وتلك المرتبة الدايرة مع الفرديف التي يتحقق بها
الايمان ويخرج بها عن الكفر وهو ما تحقق به الايمان القوي من حيث
هو قوي والا لم يكن الضعيف ايمانا ولا الضعيف وكذا والا لم يكن القوي
ايمانا بل هي الحقيقة التصديقية تدل على ذلك ان الامام استدل
على عدم دخول الاعمال في الايمان بانه لا يقال لتارك الصلاة انه
ليس بمومن ومثل ذلك جار في التشديد والضعيف ولولا ان مراده
ما مر من اصل الايمان لم يتم هذا الاستدلال اصلا كما لا يخفى لظهور
انه يجوز ان يكون للايمان فردا قوي والصلاة داخلة فيه ولا يلزم
من عدم هذا الفرد ان لا يتحقق فرد اخر يقال ليس بمومن ولعل
المخالف لا ينكر ان تلك المرتبة غير متفاوتة وانما اراد ما مر والامام
لا ينكر ذلك ايضا ولا يلزم رفع الخلاف حقيقة اذ يبقى الخلاف في الفرد
القوي مع قرينه هل يطلق عليه الايمان حقيقة او هو ايمان مع القوة

Copyright © King Saud University